# قانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافى قدره ١٦٠,٠٠٠ جنيه ( مائة وستون ألف جنيه ) لتلقيح مواشى الفصيلة البقرية ضد الطاعون .

يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ )

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الزراعة | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| حسين فهمى | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

# قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" فرع ٤ "مصلحة البريد" باب ٢ "مصروفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٣٣,٨٠٠ جنيه ( ثلاثة وثلاثون ألفا وثمانمائة جنيه ) لتسوية التجاوزات فى بعض بنود هذا الباب .

يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ )

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير المواصلات | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| حفنى محمود | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

# قانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" فرع ٥ "مصلحة الموانى والمنائر" باب ٢ "مصروفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١٢,٠٠٠ جنيه ( اثنا عشر ألف جنيه ) لتسوية التجاوزات فى بعض بنود هذا الباب .

يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ )

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير المواصلات | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| حفنى محمود | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

# قانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٥ "وزارة الدفاع الوطنى" فرع ٥ "مصلحة خفر السواحل" الباب الثانى "مصروفات عامة" اعتماد إضافى قدره ٢٢,٠٠٠ جنيه ( اثنان وعشرون ألف جنيه ) لتسوية التجاوز فى جملة اعتمادات الباب المذكور .

يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .